



قرار مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية  
رقم (٩٥) لسنة ٢٠٢١م  
بتخصيص مبلغ مالي من الباب الخامس (نفقات الطوارئ)

مجلس الوزراء:

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٣، أغسطس ٢٠١١م، وتعديلاته.
- وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ ١٧ ديسمبر ٢٠١٥م.
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار الليبي المنعقد بتاريخ ٩، نوفمبر ٢٠٢٠م.
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتها.
- وعلى القانون رقم (١٢)، لسنة ٢٠١٠م، بشأن إصدار قانون علاقات العمل.
- وعلى ما قرره مجلس النواب في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٠، مارس ٢٠٢١م، في مدينة سرت بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية.
- وعلى كتاب السيد / وزير الموارد المائية رقم (١٣٧)، المؤرخ في ٦/٦/٢٠٢١م.
- وعلى اجتماع مجلس الوزراء العادي الثالث لسنة ٢٠٢١م.
- وعلى اجتماع مجلس الوزراء العادي الرابع لسنة ٢٠٢١م.
- وعلى كتاب أمين شؤون مجلس الوزراء رقم (٧٣٦٨)، المؤرخ في ١٤/٧/٢٠٢١م.

قرر:

مادة (١)

يخصص مبلغ مالي قدره (١٦٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠)، مائة وستون مليون دينار لصالح الجهاز التنفيذي لحفر وصيانة آبار المياه، خصماً من الباب الخامس -نفقات الطوارئ-، لتنفيذ وحفر ٧٠ ألف متر طولي بمختلف المناطق، وفقاً للتشريعات النافذة.

مادة (٢)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

وزراء  
مجلس الوزراء



صدر في ١٤٤٢، ٧، ٢٠٢١،  
الموافق ١٤، ٧، ٢٠٢١  
الجلدة ٤، حزيران  
الطبعة الأولى